

بسم الله الرحمن الرحيم

كنت بحمد الله وتوفيقه قد كتبت مجموعة ردود على شخص تطاول على بعض المسائل العلمية بجهل أو هوى، كالخروج على ولاية أمور المسلمين، والنصح للسلطان، وكذلك تطاوله على فضيلة الشيخ: عبد العزيز بن ريس الرئيس -حفظه الله- في عام ١٤٣٢هـ تقريبا. ونشرت وقتها في موقع: الإسلام العتيق في حلتة القديمة، ثم رأيت إعادة نشره في نفس الموقع بحلته الجديدة، ولكن بعد إجراء بعض التغييرات عليه كعزو وتخريج الأحاديث والآثار من الكتب دون المساس بنص الردود غالبا. والله الموفق والهادي.

سالم العباسي

الرياض - ١٨/٢/١٤٤٧هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:

فهذه مجموعة ردود كنت قد كتبتها في مجموعة بريدية في الرد على من يسمى عبد السلام الحسن بعد كتابته لمقال تجراً فيه على مسألة النصح لولي الأمر وزعم فيه أنها تكون جهرة وليس سراً؛ وكذلك تجراً على فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن ريس الرئيس -حفظه الله- بكلام ينم على شيء في قلبه على الدكتور عبد العزيز -رعاه الله- فكتبت هذه الردود الآتية.

الرد الأول:

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:

فقد قرأت ما كتبه الأخ: عبد السلام الحسن -هداه الله للحق ووهبه بصراً وبصيرة- إن الله على كل شيء قدير.

وقد استغربت من هذا الرجل الذي لم أسمع به إلا هذه اللحظة وهو يطلب أن يناظر فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز الرئيس -وفقه الله- والذي يعرفه العلماء الكبار كالمفتي والعلامة الفوزان وغيرهم من طلاب العلم في المملكة وخارجها، ولا أدل من ذلك إلا تقديم الفوزان له على كتابه تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد رد على كتاب الكواشف الجليلة في تكفير الدولة السعودية (لأبي محمد المقدسي)

وهذا نص تقديم الشيخ الفوزان -حفظه الله-:

الحمد لله على عظيم فضله وسابغ إحسانه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم وسار على نهجهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن كتاب "تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد" رد على الكواشف الجليلة لأبي محمد المقدسي، وهذا الرد للشيخ: عبد العزيز بن ريس الرئيس قد تأملته فوجدته رداً شافياً والله

الحمد يلجم هذا الحاقد بحجر، ويرد كيده في النحر فجزاه الله خيراً على ما أبدى من الحق
ودحر من الباطل. ونفع بعلمه وعمله.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان-عضو هيئة كبار العلماء-

ثم يدندن الأخ عبد السلام أنه لا يعرف الرئيس كثير من القراء كما يزعم! رمتني بدائها
وأنسلت!!

ولي مع كلامه وقفات سريعة:

الوقفه الأولى:

زعمه أن النصيحة سرّاً لولاة الأمر ليست من منهج السلف - وسأبين بإذن الله لاحقاً دحض
هذه الشبهة - ثم دخل في نية الشيخ الرئيس وجعل دافعه الهوى وما يريد الساسة {ستكتب
شهادتهم ويسألون} ^١

الوقفه الثانية:

تضعيفه لحديث عياض ورده له ولن أطيل في هذا فباب التضعيف والتصحيح نسبي كما هو
معروف عند أهل العلم؛ ومع ذلك جعله ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وسلم الإمامين الألباني
وابن باز وهما هما في العلم؛ لكن ماذا سيقول في أثر أسامة بن زيد رضي الله عنه الذي خرجه
البخاري ومسلم: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ لَمَّا قِيلَ لَهُ أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمُهُ فَقَالَ أَتُرَوْنَ
أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ أَمْرًا لَا أَحِبُّ أَنْ
أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ؟.

قال الشيخ ابن باز معلقاً على أثر أسامة: ولما فتح الخوارج الجهاد باب الشر في زمان عثمان
رضي الله عنه وأنكروا على عثمان علنا عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في
آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقتل عثمان وعلي رضي الله عنهما

^١ سورة الزخرف ١٩

بأسباب ذلك، وقتل جمع كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب علنا، حتى أبغض الكثيرون من الناس ولي أمرهم وقتلوه.²

وقال-رحمه الله-: ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير.³

ونقل الشيخ عبد السلام بن برجس-رحمه- الله في كتابه معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة ما يأتي:

وفي هذا يقول أئمة الدعوة: الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ، والشيخ سعد بن عتيق، والشيخ عمرو بن سليم والشيخ عبد الله العنقري - رحم الله الجميع - عندما شغب بعض المنتسبين إلى الدين والدعوة في زمنهم على هذا الأصل، وإثارة الشبه الشيطانية حوله فقال أولئك الأئمة:

((وأما ما قد يقع من ولادة الأمور من المعاصي والمخالفات التي لا توجب الكفر والخروج من الإسلام فالواجب فيها:

مناصحتهم على الوجه الشرعي برفق، وإتباع ما كان عليه السلف الصالح من عدم التشنيع في المجالس ومجامع الناس. واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر الواجب إنكاره على العباد، غلط فاحش، وجهل ظاهر، لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه من المفاسد العظام في الدين والدنيا، كما يعرف ذلك من نور الله قلبه، وعرف طريقة السلف الصالح، وأئمة الدين).⁴

² مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٢١١/٨)

³ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٢١٠/٨)

⁴ معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة- عبد السلام بن برجس (ص ١١٣) ط/ مكتبة الرشد

فهاهم أئمة الدعوة ومنهم الشيخ: محمد بن إبراهيم وابن عتيق وغيرهما يرون النصيحة لولاة الأمر سرّاً وأن ذلك هو منهج السلف وأئمة الدين وهذا يرد زعمه أن محمد بن إبراهيم يرى النصيحة لولاة الأمر علانية لأبين للقراء عدم الأمانة العلمية للرجل.

أما ابن عثيمين فلا أدل من كلمته المشهورة: الخروج باللسان يسبقه خروج باللسان؛ حيث قال-رحمه الله-: ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال أنه لا يمكن خروج بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول.^٥ ومن يرى كذلك النصيحة سرّاً لولاة الأمر من المتأخرين أغلب أهل العلم منهم الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب وابن سعدي وأئمة الدعوة والشوكاني وغيرهم كثير.

وما عساه أن يقول في الأثر التالي:

حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ قَالَ: أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ مَحْجُوبُ الْبَصَرِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، قَالَ لِي: مَنْ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُمَهَانَ، قَالَ: فَمَا فَعَلَ وَالِدُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَتَلَتْهُ الْأَزَارِقَةُ. قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، لَعَنَ اللَّهُ الْأَزَارِقَةَ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ. قَالَ: قُلْتُ: الْأَزَارِقَةُ وَحَدَهُمْ، أَمْ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا؟ قَالَ: بَلِ الْخَوَارِجُ كُلُّهَا. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ. قَالَ: فَتَنَاولَ يَدَيَّ، فَعَمَزَهَا بِيَدِهِ عَمَزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمَهَانَ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ، فَأَتِهِ فِي بَيْتِهِ، فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ، وَإِلَّا فَدَعُهُ، فَإِنَّكَ لَسْتَ بِأَعْلَمَ مِنْهُ.^٦

^٥ تعليقات الشيخ ابن عثيمين على رسالة رفع الأساطين للشوكاني (ص ٦٦) اعتناء: سليمان الخراشي

^٦ مسند أحمد (٣٢ / ١٥٧) ط الرسالة

فهذه الآثار وغيرها تدل على إجماع الصحابة على ذلك لأنه لم ينقل لنا مخالف من الصحابة
لأسامة بن زيد رضي الله عنه وغيره.
بل ذكر إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رحمه الله أن هذا هو منهج السلف ومن خالفه فقد
ضل؛ وهذا الرجل يخالف السلف الصالح.

الوقفة الثالثة:

زعمه أن الشيخ الرئيس لا ينكر المعاصي ومنها الكبائر.
وهذا والله من الافتراء على فضيلة الشيخ الرئيس وإلا كيف عرف أن الشيخ الرئيس لا ينكر
ذلك؟ بل الذي نعرفه عن الشيخ إنكاره الشديد على هذه المعاصي الشهوانية فله شريط في
الكبائر والردود على اللبراليين والعلمانيين وشريطان متداولان في المرأة وغير ذلك، ولكن لجهل
هذا الرجل ظن أن إنكار المعاصي الشهوانية أولى من المعاصي الشبهاتية وهذا يدل على قصر
فهمه وعلمه فقد ذكر ابن تيمية رحمه الله أن المعاصي الشبهاتية أشد من المعاصي الشهوانية
بالسنة والإجماع.^٧
ولذلك اشتغل الدكتور الرئيس بالأهم قبل المهم مع عدم ترك المهم.

الوقفة الرابعة:

جاء في مقال المذكور بعنوان: الرئيس يجانب المروءة والأخلاق أيضاً، ثم سرد أموراً الشيخ
الرئيس منها براء كبراء الذئب من دم يوسف؛ وأخذ يهرف بما لا يعرف بل وجعل ردود
الشيخ الرئيس العلمية التي يشهد لها بذلك العدو قبل الصديق بأنها من تشويه الخصوم
وتصفية الحسابات.
والله لا أعلم من تجاوز أبجديات العدل والإنصاف؟! ومن جانب المروءة والأخلاق؟! رمتني
بدائها وانسلت!!

^٧ مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٠/١٠٣)

الوقفه الأخيرة:

أما أن فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز الرئيس رد على يوسف الأحمد بعد دخوله السجن - الذي يستحقه في نظري من قبل هذا- أقول إن الشيخ الرئيس رد بعد أن أخذ يتبجح يوسف الأحمد على باب النصيحة لولاة الأمر وأنها تكون جهراً وليس سراً وهو الذي لم يستطع أن ينبس بينت شفه لما طالبه الرئيس بالدليل على زعمه ذلك ومن كان موجوداً يشهد على ذلك. ولما خرج الأحمد من عند الشيخ الرئيس كان الأولى به أن يرجع عن قوله ذلك أو يأتينا بالدليل على زعمه أن النصيحة لولاة الأمر تكون جهرة علانية لا أن يعلن للعوام قوله وليس له دليل عليه؛ فما كان من الشيخ الرئيس إلا أن كتب مقاله شهادة لله وبراءة من مخالفة الكتاب والسنة وهذا هو الواجب على أهل العلم أن يبينوا للناس الحق وينصحوهم بترك الباطل خاصة في زمن الفتن

أقول: في موقع الشيخ الدكتور عبد العزيز الرئيس ردود على يوسف الأحمد ومن هم على شاكلته كثير من قبل سجن يوسف الأحمد بمدة لكن الهوى أعمى هذا المدعو: عبد السلام الحسن عن رؤيته.

ثم ما الذي جعل يوسف الأحمد يجلس مع الرئيس؟! إلا أنه عرف أنه يرد عليه وينتقده في كلامه. فلذلك طلب الجلوس معه في بيته.

والذي جعله يفرد الرد عليه بعد سجنه زيادة ويذكر بعض ما جرى في الجلسة أنه رأى شدة فتنة من لا يعلم الحقيقة به بعد سجنه أكثر وإن كان مؤقتة وسرعان ما ينسى وتنسى لأنها مبنية على العاطفة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أخوكم

سالم العباسي

١٨ / ١٠ / ١٤٣٢ هـ

.....

الرد الثاني:

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:

فقد خرج الشيخان من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه قال: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً وكان يقول: (إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً).
يأبى أخى عبد السلام الحسن إلا أن يجانب الحسن في قوله وأخلاقه ويصر على إظهار سريره للناس علانية بعد أن ستره الله قبل هذا وصدق العرب لما قالت: كل إناء بما فيه ينضح ...

وقد يكون اسمه مستعاراً فتجراً لذلك؛ لكن الله أحق أن يستحي منه، والناس وإن لم يعرفوه فإن رب الناس به عليم.

فهذا لسانه ينضح بكلمات بذيئة أعجب من الأخ عبد العزيز قاسم كيف يسمح لنفسه أن يعرضها على قراء مجموعته ومن تلك الكلمات: الإسفاف - سواته - يكذب - يشترهم بأهواء الساسة - كاذب - لا يجاريهم في الكذب إلا الروافض ... وغيره

هذا غير ما قام بحذفه الأخ عبد العزيز قاسم!

حقيقة ترددت في الرد على هذا المدعو لأني لم أر إلا ما قد قرأ الأخوة من ألفاظ لا تليق برجل عاقل ناهيك عن يتكلم باسم الدين.

لكن رأيت أن أرد بعض تخبطاته وتدليسه على من لا يفقه الأمور على أن تكون الردود على حلقات حتى لا أطيل في المقال على القارئ الكريم كثيراً فيمل ولعلها تكون فيما يقارب عشر وقفات إن شاء الله.

فأقول وبالله التوفيق:

الوقفه الأولى:

زعمه أن فضيلة الشيخ صالح الفوزان قدم لكتاب الشيخ عبد العزيز الريس لأجل موضوع الكتاب وليس لأجل الريس، ثم قال هكذا بالنص: ثم إنه جائز أن يكون قدم بناء على ما قرأه في الكتاب فقط وقبل أن يعرف شيئاً عن مؤلفه المتعالم. انتهى

سياق الكلام يقتضي أن يقول ثم إنه جائز أن يكون قدم للمؤلف قبل أن يعرف عنه شيئاً لكن ما كان في النفس خافياً ظهر جلياً، وصدق أبو هريرة رضي الله عنه لما قال:

الْقَلْبُ مَلِكٌ وَلَهُ جُنُودٌ، فَإِذَا صَلَحَ الْمَلِكُ صَلَحَتْ جُنُودُهُ، وَإِذَا فَسَدَ الْمَلِكُ فَسَدَتْ جُنُودُهُ.^٨

فها هي اللسان تظهر ما في القلب حقاً... يأبى الله إلا أن يفضحه بلسانه!! وهذا يدل أن في قلبه شيئاً على فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز الريس وليس كما يدعي الغيرة على الدين - نسأل الله السلامة. والشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - قدم للمؤلف ما سطرت يداه ولم يكن - الفوزان - وحاشاه أن يقدم لجماد.

ثم الشيخ العلامة صالح الفوزان - حفظه الله - قدم له ثلاثة أو أربعة كتب ونص كلامه في مقدمة الرد على كتاب الكواشف الجليلة "أما بعد: فإن كتاب "تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد" رد على الكواشف الجليلة لأبي محمد المقدسي، وهذا الرد للشيخ: عبد العزيز بن ريس الريس قد تأملته فوجدته رداً شافياً والله الحمد يلجم هذا الحاقد بحجر، ويرد كيده في النحر فجزاه الله خيراً على ما أبدى من الحق ودحر من الباطل. ونفع بعلمه وعمله".

^٨ مصنف عبد الرزاق (١٠ / ٢٦٣) ط التأصيل الثانية. وشعب الإيمان للبيهقي (١ / ٢٥٧) ط الرشد

وهذا واضح جداً في أنه ثناء على الكتاب والمؤلف باسمه فقد وصفه بالمشيخة ثم دعا الله أن ينفع بعلمه.

أما نقله للمسموع على اليوتيوب عن الشيخ صالح وتحذيره فليس فيه التصريح باسم الشيخ الرئيس وإنما كان رداً على سؤال عن مسألة علمية معروفة بين أهل العلم ليس المجال هنا لذكرها، فلم يكن السؤال للشيخ صالح عن الشيخ الرئيس باسمه حتى يكون رده ذلك رداً عليه باسمه بل على المسألة!! فادعو القراء الكرام للنظر في تقديم الشيخ صالح الفوزان وثناءه على الكاتب والكتاب ومقارنته على ما اعتمد عليه الأخ عبد السلام.

الوقفة الثانية:

وهي المسألة المهمة عندي وهي نصيحة ولاية الأمر وأنها تكون سراً وسوف أفرد لها رداً آخر فيما بعد إن شاء الله.

لكن سأقف عند بعض كلام الأخ عبد السلام هداه الله. ومن ذلك رده للآثار الواردة عن السلف وضربه لها عرض الحائط وردها هكذا بجرة قلم وزعم أنها لا تصلح للاحتجاج، وأنا لا ألومه فهذا فهمه ومقدار علمه لكن لا يصح أن يجعل ذلك هو الدين، فنحن مأمورون بفهم الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح لا بفهمنا وعقولنا، خرج الطبراني بسند صحيح عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم.^٩

وقال الإمام الشافعي رحمه الله: من استحسن فقد شرع.^{١٠} ولم نر من علماء السنة من رد هذه الآثار، بل احتجوا بها كما نقلت لك عن الإمام أحمد بن حنبل وأئمة الدعوة النجدية وكذلك الإمام ابن باز رحمهم الله وجعلوا ذلك هو دين السلف.

الوقفة الثالثة:

^٩ المعجم الكبير للطبراني (١٥٤/٩) وأخرجه أيضا ابن بطه والبيهقي واللالكائي وغيرهم.

^{١٠} المستصفى للغزالي ص ١٧١

أقوال الرجال يحتج لها لا بما:

ثم انظر ما ذا يقول الأخ عبد السلام: وأن سرد أقوال الرجال يحتج بهم. لم يقل أحد أن أقوال الرجال يحتج بها كما يقول وإنما يستشهد بأقوال أهل العلم الذين أفنوا أعمارهم لخدمة الدين القويم، وجندوا أنفسهم لنشر الكتاب والسنة على منهج سلف الأمة فهم اعرف من غيرهم بما فضلهم الله به من علم وفهم، لذلك لم نقل قال الشيخ كذا وكفى، بل ذكرنا المسألة وأدلتها ثم عضدنا ذلك بأقوال العلماء الربانيين. وهذه من جنس تلك.

قال عبد السلام: وقد عاجلت المسألة في ردي السابق على الرئيس بما كان يغنيه لو كان يفهم ويميز المنهج العلمي من مناهج الأهوائيين وسدنة الملوك والساسة.

أقول: ليرجع القارئ لما قال فلن يعدو فهمه القاصر وما احتج به علينا زعم، فأني منهج علمي يحتج به؟! فلو بحث المسألة بحثاً دقيقاً ونقل أقوال أهل العلم المؤيدين والمعارضين وقبل ذلك صحح أو ضعف الآثار ثم رجح - هذا إن كان أهلاً للترجيح في المسائل - لكان أولى.

ثم يأتي ويقول: فلو أن الرئيس اجتهد وصحح الآثار، بل لو أنه قلد المصححين لها. انتهى لا أقول إلا كما قال الشاعر:

لا تنه عن خلق وتأني مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

الوقفه الرابعة:

الاحتجاج بنقل الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم والشيخ العلامة محمد بن عثيمين. وكلام الشيخ محمد بن إبراهيم على المسؤولين في الدوائر الحكومية لا على ولاية الأمر؛ لأن كلام أئمة الدعوة واضح على عدم صحة التشهير بأخطاء ولي الأمر، أما ذكرني للشيخ عبد السلام البرجس باعتباره نقله، وإلا الكلام موجود وثابت قبل نقل الشيخ عبد السلام - رحمه الله -.

أما الشيخ ابن عثيمين وغيره فسيأتي كلام واضح جداً وأقتصر على نقل واحد؛ واللبيب تكفيه الإشارة.

قال الشيخ محمد بن عثيمين -رحمه الله- في رسالة بعنوان: حقوق الراعي والرعية: فالله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وألا يتخذ من أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس، وإلى تنفير القلوب عن ولادة الأمور، فهذا عين المفسدة، وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة بين الناس. كما أن ملء القلوب على ولادة الأمر يحدث الشر والفتنة والفوضى. وكذا ملء القلوب على العلماء يحدث التقليل من شأن العلماء، وبالتالي التقليل من الشريعة التي يحملونها. فإذا حاول أحد أن يقلل من هبة العلماء وهيبة ولادة الأمر: ضاع الشرع والأمن. لأن الناس إن تكلم العلماء لم يثقوا بكلامهم، وإن تكلم الأمراء تمردوا على كلامهم فحصل الشر والفساد. فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان، وأن يضبط الإنسان نفسه وأن يعرف العواقب. وليعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام، فليست العبرة بالثورة ولا بالانفعال، بل العبرة بالحكمة. ^{١١}

خاتمة ونصيحة:

قال عبد السلام: وأنا أشهد أن الرئيس كاذب، وأن العباسي أكذب منه، في حكايتهم ما حصل في ذلك المجلس....

لا إله إلا الله كيف تشهد على حكاية أمر لم نحكه بعد؟؟؟؟!! ولم تكن حاضراً ذلك المجلس {سَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسْأَلُونَ} أما تخاف الله!!! أما تخش يوم الوقوف أمام جبار السماوات والأرض!!! وتسأل عن قولك ذلك نسأل الله السلامة والعافية.

{نَمَّا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ} ^{١٢}

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يتبع إن شاء الله.

^{١١} حقوق لراي والرعية لابن عثيمين ص ٢٩

^{١٢} سورة النحل ١٠٥

.....

بسم الله الرحمن الرحيم
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:
فتتمة لما مضى أقول وبالله التوفيق:

الوقفه الخامسة:

بعض من ذكر من أهل العلم أن طريقة السلف هي مناصحة ولي الأمر أمامه لا وراءه.
فنسبة بعض أهل العلم المحققين هذه الطريقة دون غيرها إلى السلف يدل أنه على هذا إجماع السلف.
وإليك كلاماً مفيداً لمجموعة من أئمة الدعوة منهم الشيخ محمد بن إبراهيم وسعد بن عتيق -
رحمهم الله رحمة واسعة - قالوا: وأما ما قد يقع من ولادة الأمور من المعاصي والمخالفات التي
لا توجب الكفر، والخروج من الإسلام، فالواجب فيها: مناصحتهم على الوجه الشرعي
برفق، واتباع ما كان عليه السلف الصالح من عدم التشنيع عليهم في المجالس ومجامع الناس،
واعتقاد أن ذلك من إنكار المنكر الواجب إنكاره على العباد، وهذا غلط فاحش، وجهل
ظاهر، لا يعلم صاحبه ما يترتب عليه من المفساد العظيم في الدين والدنيا، كما يعرف ذلك
من نور الله قلبه ، وعرف طريقة السلف الصالح ، وأئمة الدين.^{١٣}

^{١٣} الدرر السنية (١١٩/٩)

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - : والجامع لهذا كله: أنه إذا صدر المنكر من أمير أو غيره أن ينصح برفق خفية ما يشترط أحد، فإن وافق وإلا استلحق عليه رجلاً يقبل منه بخفية، فإن لم يفعل فيمكن الإنكار ظاهراً، إلا إن كان على أمير ونصحه ولا وافق، واستلحق عليه ولا وافق، فيرفع الأمر إلينا خفية. ^{١٤}

وقال الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - كلاماً نافعاً - لخص فيه منهج الكتاب والسنة وسلف الأمة في نصيحة السلطان، قال - رحمه الله: ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة وذكر ذلك على المنابر.

وسياتي نص كلامه كاملاً إن شاء الله.

تنبيه:

لا يصح الاعتراض بأحاديث: "أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر". ولا بفعل الرجل الذي أنكر على السلطان أمامه بحضور أبي سعيد الخدري وأقره. لأن هؤلاء أنكروا أمامه، وهذا الأصل جوازه وهو خارج محل النزاع، وبجئنا ليس في هذا وإنما في الكلام عليه وراءه.

الوقفه السادسة:

الأدلة من الكتاب والسنة والآثار وكلام بعض أهل العلم في طريقة مناصحة ولاة الأمر وأنها تكون أمامه لا وراءه ومن ذلك ما يلي:

قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا} ^{١٥}

الشاهد من الآية: أن الله خص ولاة الأمر بالطاعة بعد طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم في غير معصية الله دل ذلك أن لهم مزية عن غيرهم من عامة الناس ومن كان هذا حاله فنصيحته قطعاً تكون مغايرة عن غيره.

^{١٤} الدرر السنية (١٢١/٩)

^{١٥} سورة النساء ٥٩

خرج الإمام مسلم عن تميم الداري - رضي الله تعالى عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: (الدين النصيحة، قلنا لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم).

في هذا الحديث غاير النبي صلى الله عليه وسلم بين ولاية الأمر وعامة الناس في النصيحة فدل ذلك أن هناك تغييراً بين نصيحة السلطان ونصيحة عامة الناس، وهذا الذي درج عليه شراح الأحاديث كالفضيل والنووي وابن حجر وغيرهم.

قال الإمام ابن رجب الحنبلي: والنصيحة لأئمة المسلمين: معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وتذكيرهم به، وتنبههم في رفق ولطف، ومجانبة الوثوب عليهم، والدعاء له بالتوفيق، وحث الأخيار على ذلك.^{١٦}

وخرج ابن أبي شيبة في المصنف والبيهقي في الشعب وسعيد بن منصور بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس أمر إمامي بالمعروف؟ فقال: ابن عباس: إن خشيت أن يقتلك فلا، فإن كنت فاعلاً ففيما بينك وبينه، ولا تغترب إمامك.^{١٧}

وعن عياض بن غنم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أراد أن ينصح لذي سلطان في أمر فلا يبيده علانية ولكن ليأخذ بيده فيخلوا به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه) أخرجه الإمام أحمد وغيره وصححه الإمام ابن باز والإمام الألباني رحمهما الله وغيرهما.

^{١٦} جامع العلوم والحكم (١/ ٢٢٣ ت الأرئوط)

^{١٧} سنن سعيد بن منصور - بداية التفسير - ت الحميد (٤/ ١٦٥٧) - مصنف ابن أبي شيبة (٧/

٤٧٠ ت الحوت) - شعب الإيمان (١٠/ ٧٣ ط الرشد)

وخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أسامة بن زيد ن أنه قيل له: ألا تدخل على عثمان لتكلمه؟ فقال: أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - عند أثر أسامة بن زيد رضي الله عنه: قال المهلب: أرادوا من أسامة أن يكلم عثمان، وكان من خاصته، وممن يختلف عليه في شأن الوليد بن عقبة، لأنه كان ظهر عليه ربح نبذ، وشهر أمره، وكان أخا عثمان لأمه، وكان يستعمله، فقال أسامة: (قد كلمته سراً دون أن أفتح باباً) أي: باب الإنكار على الأئمة علانية، خشية أن تفترق الكلمة. وقال عياض: مراد أسامة: أنه لا يفتح باب المجاهرة بالنكير على الإمام؛ لما يخشى من عاقبة ذلك، بل يتلطف به، وينصحه سراً، فذلك أجدر بالقبول).^{١٨}

قال الحافظ ابن حجر عقب أثر أسامة بن زيد رضي الله عنه: أي كلمته فيما أشرت إليه لكن على سبيل المصلحة والأدب في السرّ بغير أن يكون في كلامي ما يثير فتنة أو نحوها.^{١٩} روى الإمام أحمد في المسند: عن سعيد بن جهمان قال أتيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصرة فسلمت عليه. قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جهمان، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة، قال: لعن الله الأزارقة لعن الله الأزارقة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كلاب النار، قال: قلت: فإن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم، قال: فتناول يدي فغمزها بيده غمزة شديدة ثم قال: ويحك يا ابن جهمان، عليك بالسواد الأعظم، عليك بالسواد الأعظم إن كان السلطان يسمع منك، فأته في بيته، فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك وإلا فدعه فإنك لست بأعلم منه. رواه أحمد والطبراني وحسنه الألباني. وغير ذلك من الأحاديث والآثار الكثيرة في وجوب النصيحة سراً وأن هذا هو منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين. كما عزاه إلى السلف ابن باز. (وسياقي إن شاء الله)

^{١٨} فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٥٢ ط السلفية)

^{١٩} فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٥١ ط السلفية)

الوقفه السابعة:

إليك فتاوى أئمة الهدى ومصابيح الدجى في هذا الزمان ابن باز وابن عثيمين والألباني -
رحمهم الله أجمعين:-

قال الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز - كلاماً نافعاً - لخص فيه منهج الكتاب والسنة
وسلف الأمة في نصيحة السلطان، قال - رحمه الله -: ليس من منهج السلف التشهير
بعيوب الولاة وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الفوضى، وعدم السمع والطاعة
في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع. ولكن الطريقة المتبعة عند السلف:
النصيحة فيما بينهم وبين السلطان والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى
يوجه إلى الخير. وإنكار المنكر يكون من دون ذكر الفاعل، فينكر الزنى، وينكر الخمر وينكر
الربا من دون ذكر من فعله، ويكفي إنكار المعاصي والتحذير منها من غير ذكر أن فلاناً
يفعلها، لا حاكم ولا غير حاكم. ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان قال بعض الناس لأسامة
بن زيد - رضي الله عنه - ألا تنكر على عثمان؟ قال: أأنكر عليه عند الناس؟ لكن أنكر
عليه بيني وبينه، ولا أفتح باب شر على الناس. ولما فتحوا الشر في زمن عثمان - رضي الله
عنه -، وأنكروا على عثمان جبهة تمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره
إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية، وقتل عثمان وعلي بأسباب ذلك، وقتل
جم كثير من الصحابة وغيرهم بأسباب الإنكار العلني وذكر العيوب علناً، حتى أبغض الناس
ولي أمرهم، وحتى قتلوه.^{٢٠}

وإليك فتوى ابن عثيمين - رحمه الله - الذي يزعم أخانا عبد السلام - هداة الله للحق - أنه
يرى النصح علانية على الحكام؛ وهو خلاف النقل السابق في ردي الماضي يقرر فيه أن
نصيحة الولاة سراً لا علانية هو منهج السلف:

قال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله -: لأن جميع الإنكارات الواردة عن السلف
كانت حاصلة بين يدي الأمير أو الحاكم. الفرق أنه إذا كان حاضراً أمكنه أن يدافع عن
نفسه، ويبين وجهة نظره، وقد يكون مصيباً ونحن المخطئون، لكن إذا كان غائباً وبدأنا نحن

^{٢٠} مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٢١٠ / ٨)

نفصل الثوب عليه على ما نريد هذا هو الذي فيه الخطورة، والذي ورد عن السلف كله في مقابلة الأمير أو الحاكم... إذا كان فيك خير فصارحه وقابله..²¹

وهذا الإمام محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله خلافاً لما يزعم عبد السلام الحسن انظر ماذا يقول في هذه المسألة -جنبنا الله الهوى-:

قال الشيخ الألباني في تعليقه على مختصر صحيح مسلم عند أثر أسامة بن زيد المعروف قال: يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملاء، لأن في الإنكار جهاراً ما يخشى عاقبته كما أتفق في الإنكار على عثمان جهاراً، إذ نشأ عنه قتله.²²

الوقف الثامنة:

بعد تلك النقول عن السلف الصالح في هذه المسألة لا يصح لأحد أن يرد مثل هذا لأنه إجماع كما صرح غير واحد أنها طريقة السلف - كما تقدم - والإجماع قطعي الدلالة كما ذكره الغزالي وغيره.

يتبع إن شاء الله

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

.....

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:

فتتمة لما سبق أقول وبالله التوفيق وعليه التكلا:

ذكر الأخ عبد السلام الحسن -هداه المولى- خروج بعض السلف على بعض الولاة وإن كان ما ذكره خارج مورد النزاع في مسألتنا إلا أنني رأيت أن أرد على تلك الشبهة التي يتمسك بها بعض المخطئين وبعض الخوارج والبغاة في زمننا هذا سواء عن قصد أو عن هوى وجهل.

²¹ لقاء الباب المفتوح (٦٢ / ١٣) بترقيم الشاملة (آيا)

²² مختصر صحيح مسلم للمندري ت الألباني (٢ / ٣٣٥)

الوقفة التاسعة:

من المعلوم بل من البديهيات عند أهل العلم أنه عند الخلاف يرد إلى الكتاب والسنة قال الله تعالى: { فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا }^{٢٣} وقال تعالى: { فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا }^{٢٤} وغير ذلك من الآيات.

وخرج البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (إِنَّمَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ، وَأُمُورٌ تُنْكَرُوهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنَّا؟ قال: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ).

وخرج مسلم -رحمه الله- عن مسلم بن قرظة ابن عم عوف بن مالك قال سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال قلنا يا رسول الله أفلا ننبذهم عند ذلك؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة لا ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وإل فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة).

والأحاديث في هذا الباب كثيرة ليس محل بسطها الآن؛ لكن من هذين الحديثين وغيرهما يتضح حرمة الخروج على الحكام وإن جاروا وإن ظلموا بما أنهم مسلمون لم نر منهم كفراً بواحاً عندنا من الله فيه برهان.

^{٢٣} سورة النساء ٥٩

^{٢٤} سورة النساء ٦٥

وهذه الوقفة كافية لمن كان ناصحاً لنفسه ومريداً نجاتها في الدارين فليس لأحد أن يترك ما دلت عليه السنة لقول أحد كائناً من كان.

قال ابن القيم: قال الشافعي - قدس الله تعالى روحه - أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعه لقول أحد من الناس.^{٢٥}

الوقفة العاشرة:

مسألة خروج الحسين بن علي وعبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - وغيرهما، والرد على هذه الشبهة من أوجه:

الوجه الأول: خالف جمع من الصحابة الحسين بن علي وابن الزبير - رضي الله عنهم أجمعين - منهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وغيرهما ولم يوافقاهما على فعليهما بل وأنكرا عليهما ذلك وسيأتي إن شاء الله.

الوجه الثاني: ذكر غير واحد من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن كثير وغيرهما تراجع الحسين رضي الله عنه وهذا يدل على عظم فضل سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه وقاف عند الحق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فإنه رضي الله عنه لم يفرق الجماعة، ولم يقتل إلا وهو طالب للرجوع إلى: بلده؛ أو إلى الثغر؛ أو إلى يزيد، داخلاً في الجماعة، معرضاً عن تفريق الأمة.^{٢٦}

الوجه الثالث: اقل ما يقال في ذلك أنه لم يستقر الأمر لإمام دون غيره فقد بايع جمع من أهل مكة الحسين وابن الزبير بعده وبايع أهل الشام يزيد، أي أن الأمر لم يستقر بعد؛ لذلك لما أراد الحسين الخروج للعراق جاءه ابن عباس - رضي الله عنهما - وقال: يا ابن عمّ إنه قد أرجف الناس أنك سائر إلى العراق فبيّن لي ما أنت صانع، فقال له: إني قد أجمعت المسير في أحد يومي هذين إن شاء الله تعالى، فقال له ابن عباس - رضي الله عنهما -

^{٢٥} إعلام الموقعين (١ / ٧)

^{٢٦} منهاج السنة (٤ / ٣٥٣)

أخبرني : إن كانوا دعوك بعد ما قتلوا أميرهم , ونفوا عدوهم , وضبطوا بلادهم، فسر إليهم وإن كان أميرهم حياً وهو مقيم عليهم قاهر لهم , وعماله تجي بلادهم , فإنهم إنما دعوك للفتنة والقتال . ٢٧

وقال ابن كثير: فلما كان من العشي أو من الغد جاء ابن عباس إلى الحسين فقال له: يا بن عم! إني أتصبر ولا أصبر، إني أتخوف عليك في هذا الوجه الهلاك، إن أهل العراق قوم عُدر فلا تغترن بهم. 28

الوقف الحادية عشرة:

ذكر من لم يوافق الحسين وابن الزبير من الصحابة وشدة إنكارهم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وَلِهَذَا لَمَّا أَرَادَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُخْرَجَ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ لَمَّا كَاتَبُوهُ كُتِبَ كَثِيرَةٌ أَشَارَ عَلَيْهِ أَفَاضِلُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِدِّينَ، كَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنْ لَا يُخْرَجَ، وَغَلَبَ عَلَى ظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُقْتَلُ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ مِنْ قَتِيلٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْلَا الشَّفَاعَةُ لَأَمْسَكْتُكَ وَمَنَعْتُكَ مِنَ الْخُرُوجِ. وَهُمْ فِي ذَلِكَ قَاصِدُونَ نَصِيحَتَهُ طَالِيُونَ لِمَصْلَحَتِهِ وَمَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ. وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ إِنَّمَا يَأْمُرُ بِالصَّلَاحِ لَا بِالْفُسَادِ، لَكِنَّ الرَّأْيَ يُصِيبُ تَارَةً وَيُخْطِئُ أُخْرَى. 29

وقال ابن الأثير رحمه الله عن خروج الحسين رضي الله عنه: فأتاه كتب أهل الكوفة وهو بمكة فتجهز للمسير، فنهاه جماعة، منهم: أخوه محمد ابن الحنفية وابن عمر وابن عباس وغيرهم. ٣٠

٢٧ البداية والنهاية (٨/ ٢٢٩)

٢٨ البداية والنهاية (٨/ ٢٢٩) هذه زيادة كتبها لفائدتها لم تكن من ضمن الردود.

٢٩ منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٣٠)

٣٠ أسد الغابة (٢/ ٢٨)

قال الإمام أحمد: عن نافع قال: لما خلع الناس يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر بنيه وأهله، ثم تشهد، ثم قال: أما بعد، فإننا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني سمعت رسول الله -صلي الله عليه وسلم- يقول: "إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلان"، وإن من أعظم الغدر، أن لا يكون الإشراف بالله تعالى، أن يبايع رجل رجلاً على بيع الله ورسوله، ثم ينكث ببيعته، فلا يخلعن أحد منكم يزيد، ولا يشرفن أحد منكم في الأمر فيكون صيلم بيني وبينه. ³¹

وقال ابن كثير: قال عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- للحسين بن علي -رضي الله عنهما-: لَوْلَا أَنْ يُزْرِيَ ذَلِكَ بِي أَوْ بِكَ لَنَشَبْتُ يَدِي فِي رَأْسِكَ، وَلَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّ إِذَا تَنَاصَيْتَا أَقَمْتَ لَفَعَلْتُ، وَلَكِنْ لَا إِحْأَلُ ذَلِكَ نَافِعِي. ³²

وروى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي نوفل قال: رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة، فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال: السلام عليك أبا خبيب! السلام عليك أبا خبيب! السلام عليك أبا خبيب! أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا! أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا! ³³ والآثار في ذلك كثيرة لا يتسع المقام لذكرها.

الوقف الثانية عشرة:

فتنة ابن الأشعث:

³¹ مسند أحمد (٤/ ٥٠٥) ت أحمد شاكر.

³² البداية والنهاية (١١/ ٥٠٦)

³³ صحيح مسلم (٤/ ١٩٧٢) ت عبد الباقي

بعد الرد على خروج الحسين وابن الزبير رضي الله عنهما وأنه لم يوافقهما جمع من الصحابة على ذلك الخروج وإنكارهم عليهما فمن باب أولى عدم صحة خروج ابن الأشعث، ولكن لما رأيت البعض يستدل كما هو حال أخينا عبد السلام وغيره كان لازماً أن نبين ذلك لكن بشي من الاختصار:

الأول: أن بعض من خرج على الحجاج كان يرى كفره ورأوا من أنفسهم قوة. قال الحافظ ابن حجر: وكفره جماعة منهم سعيد بن جبير والنخعي ومجاهد وعاصم بن أبي النجود والشعبي وغيرهم.^{٣٤}

الثاني: لقد كان بعض الصحابة لم يزل حياً وقتئذ في البصرة والكوفة والشام وغيرها كأنس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن أبي أوفى والمقداد بن معد يكره وعمر بن أبي سلمة وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ومنهم من آذاه الحجاج، ولم ينقل عن أحد منهم المشاركة في الفتنة ولو كانت المشاركة خيراً لكان أولى الناس بها الصحابة. الثالث: ندم الذين خرجوا في تلك الفتنة:

روى ابن سعد في الطبقات عن حماد بن زيد قال: ذكر أيوب القراء الذين خرجوا مع ابن الأشعث فقال: لا أعلم أحدا منهم قتل إلا قد رغب له عن مصرعه ولا نجا فلم يقتل إلا قد ندم على ما كان منه.^{٣٥}

فإذا ثبت ندمهم ورجوعهم عن قول لم يصح عزوه إليهم فلا يصح نسبة القول بالخروج إليهم لأنهم رجعوا عنه.

^{٣٤} تهذيب التهذيب (١/ ٣٦٣)

^{٣٥} الطبقات الكبرى - ط العلمية (٧/ ١٤٠)

الوقفة الثالثة عشرة:

ذكر غير واحد من أئمة السنة السلفيين رحمهم الله أنه استقر الإجماع بعد خلاف على حرمة الخروج كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- قال: ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين.^{٣٦}

وقال النووي في شرحه على صحيح مسلم: قال القاضي: وقيل إن هذا الخلاف كان أولاً؛ ثم حصل الإجماع على منع الخروج عليهم.^{٣٧}

الوقفة الرابعة عشرة والأخيرة:

الله الله يا أهل السنة في بلاد التوحيد والسنة المملكة العربية السعودية، لا يغرنكم المرجفون ولا يستهوينكم العاطفيون ولا يلعبن بكم الكائدون؛ عليكم بالسمع والطاعة في غير معصية الله ولا تنزعوا يداً من طاعة.

فهذه البلاد المباركة خير بلاد وحكامها خير حكام -على وجه البسيطة الآن- فقد قامت ولا زالت إن شاء الله على التوحيد والسنة؛ ألا ترون الحدود تقام وشعائر الدين ظاهرة من

^{٣٦} منهاج السنة النبوية (٤ / ٥٢٩ - ٥٣٠)

^{٣٧} شرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٢٩)

أمر بمعروف ونهي عن منكر وقبل ذلك كله الدعوة للتوحيد ونبد الشرك الذي ضرب بأطنابه
للأسف في أغلب بلدان المسلمين من حولنا!

فالسعيد من اتعظ بغيره وليس من أصبح عبرة لغيره.

نعم يوجد تقصير وخلل وهذا حال ابن آدم {كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون}

٣٨

فلا تزيدوا الرقعة اتساعا وإنما أرقعوها بالتمسك بما جاء عن السلف وفيه الفلاح في الدارين
إن شاء الله.

والخلاصة أن من قال بالخروج على الحاكم المسلم الفاسق فهو مخالف للسنة الصريحة ولإجماع
أهل العلم، ومن احتج به من الصحابة والتابعين فلا ممسك له فيه ثم قد ندموا ورجعوا ولا
يصح نسبة قول لعالم قد رجع عنه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وكتبه: سالم العباسي

المملكة العربية السعودية-الرياض

١٤٣٢ هـ

٣٨ أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه بسند صحيح